

الْبَاءُ فِي الْمَسْبُوتِ

الثورة على الفساد

◆◆◆

obbeikandi.com

الفصل الأول الفساد سبب الثورات

عندما يسود الفساد تظهر حالة من الترهل، وانعدام المسؤولية وغياب الحس القومي، وتدهور المؤسسات، وسيطرة دوافع النهب والاستيلاء على المال العام، وفقدان القيم وهي جميعاً عوامل تؤدي إلى نشوب الثورات لحماية قيم الأمة التي ترتبط بتراتها، وتتبع من رسالتها، ولبناء مجتمع ديمقراطي قادر على تحويل المبادئ، والتطلعات، والشعارات ومنطلقات الفكر إلى شواهد عملاقة في الاقتصاد والسياسة.

فالفساد ينتهك شرعية الحكومة. وعندما يكون الفساد متأصلاً في المجتمع وله جذور راسخة في الأعماق فذلك يعني أن نظام الحكم قاصر ومنتهك، ويجب تغييره، وعندما يستعصي التغيير فإن العلاج الأخير يكون هو الثورة التي تهدم النظام الفاسد.

والفساد يستهدف الإخلال بواجب تأمين الأمن الغذائي، لأن الفساد يستهدف السيطرة على ثروة البلاد وحصرها في أيدي الفاسدين وانعدام توزيع الثروة على كافة طبقات المجتمع يؤدي لانعدام الأمن الغذائي.

فإنظمة الحكم يجب أن تكون قادرة على تأمين الأمن الغذائي للمواطن، وأن تحميه من كافة مصادر التهديد سواء في قوته، أو أمنه، فإذا لم يكن نظام الحكم يؤمن بهذه الأهداف فإن الفجوة تتسع بين النظام والشعب مما يهدد الحكومة بفقدان شرعيتها ويتيح الجو لنشوب الثورات.

فأساس نظام الحكم في أية دولة في العالم يجب أن يستهدف رخاء الشعب وضمنان قوته ومنع اضطهاد الفقراء والضعفاء.

والفساد يؤدي إلى طحن الشعب، والإنسان الجائع لا يمكن أن يبقى ساكناً وهو يرى تناقص قدرته على الحصول على قوته اليومي، وقيام رجال الدولة بنهب المال العام، وإنفاقه

في إطار البذخ الخاص، وتعميم الجوع على المواطنين، واستغلال جو التراخي، وفقدان الشرعية وانعدام ضوابط القانون وشارع الديمقراطية غير المعبد والملئ بالحفر والمطبات، والمنحنيات الجانبية التي يمش بها الفساد ويتراكم.

فالثورات لا تنشأ من فراغ، وإنما هي نتيجة طبيعة لانتشار الفساد والمظالم والظلم.

فالحكومة يجب أن تعمل لمصلحة الشعب، وأن تستهدف نزاهة الحكم، والقضاء على الفساد ومحكمة رموزه فمحنة اتخاذ القرارات لتحقيق رغبة الفاسدين وشد رجال السلطة بالكراسي الجالسين عليها يخلق انفصلاً بين الشعب والحكام يؤدي لثورة الشعب. ف عندما يقتقد الشعب العدالة، وسيطر الظلم والفساد على مناحي حياته ولا تعد تسعفه أحكام القوانين السارية فإنه سيضطر للثورة على نظام الحكم الذي لا يعبر عن مصالحه وآماله.



الفصل الثاني الثورات والحكومات الخائبة

إن كافة الحكومات التي تدخل الحياة السياسية من الأبواب الخلفية وهي تفتقر إلى الثقافة السياسية، وإلى الإيمان بالشعب وقضاياه، وتعجز عن مكافحة الفساد، والإجهاز على رؤوسه ورموزه. تكون نتيجة أعمالها هدم الحياة الديمقراطية والخيبة في كافة الميادين السياسية والاقتصادية الخارجية والدولية، تكون عرضة للثورة الشعبية لأن الشعوب لا تتحمل الفساد طويلاً.

وفي فرنسا نشبت الثورة الفرنسية تحت شعارات الحرية، الإخاء والمساواة ومحاربة الفساد.

وهذه الشعارات هي التي شكلت حركة الثورة الفرنسية في كل مستوياتها وجسدت لحركة التغيير. وعندما التحم النضال الاجتماعي بالنضال السياسي جعل قضية القضاء على الفساد ضرورة فرضتها التطورات العميقة.

فإذا كان الوطن مصاباً بجرائم الذين نهبوا ثرواته واغتالوا مقدراته وسدوا الطرق والمنافذ أمام أبنائه بالمحسوبية والرشاوي، دون أن يتصدى أحد لمعاقبة هذه الجرائم لأن مرتكبيها فوق القانون يسرقون الملايين ويتمتعون بالحماية والحصانة ولا يقدر أحد على محاسبتهم، فإن نتيجة ذلك تكون (الاحتقان)، و (الغليان)، و (الغضب)، الذي يولد (الثورة). إن الحكومة الخائبة تشكل خليطاً من مستويات متراكمة من المنتفعين وأصحاب المصالح والفاستدين، وهي تفتقر إلى الإرادة والآليات والقدرة على التعديل الجذري الذاتي لكياناتها في ظل منظومة متكاملة من التخلف السياسي وأنماط الفساد والمحاباة وانعدام التوازنات وتكريس الجمود والرجعية المضادة لمسار التاريخ.

وهي تعمد إلى ما يعرف بسياسة (صنع الأزمات) حتى يشعر المواطنون بالخطر سواء على قضايا وطنية شاملة أو محدودة أو لتفطية الحكومة لأعمال القمع ضد الشعب أو القرارات التي تصدرها في غير مصلحته.

وتستهدف سياسة (صنع الأزمات) إشغال الشعب بالأزمة التي يتم صناعتها حتى تتمكن الحكومة من تحقيق سياستها وتأمين سيطرتها أطول مدة ممكنة.

وأسلوب (صنع الأزمات) أصبح متبعاً من قبل كثير من النظم الدكتاتورية في دول العالم الثالث وإن كانت كل دولة تطبقه بأسلوب مختلف.

وهذه الحكومات الخائبة لا تستطيع منع الثورات، ولا مكافحة مد الفساد، ولا بناء الدولة الحديثة، وتعميق الحس القومي، وتصعيد طموح الشعب للإسهام في النضال من أجل حقوق أكثر عدلاً.

ففسلها في تحقيق هذه الأهداف يدفع الشعب للثورة للانقضاض على الفساد.



الفصل الثامن الثورة المصرية على الفساد

وعندما نشبت الثورة المصرية بقيادة الرئيس جمال عبد الناصر سنة ١٩٥٢ كان من أهدافها القضاء على الفساد الذي كان منتشرًا في مصر، وأصدرت المرسوم بقانون رقم ٢٤٤ لسنة ١٩٥٢ المتعلق بجريمة الغدر والذي يعاقب الفاسدين والمرتشين والذين استغلوا نفوذهم.

فنصت المادة الأولى من هذا المرسوم على ما يلي:

(في تطبيق أحكام هذا القانون يعد مرتكباً لجريمة الغدر كل من كان موظفاً عاماً وزيراً أو غيره، وكل من كان عضواً في أحد مجلسي البرلمان أو أحد المجالس البلدية، أو القروية، أو مجالس المديریات، وعلى العموم كل شخص كان مكلفاً بخدمة عامة وله صفة نيابة عامة وارتكب بعد أول سبتمبر سنة ١٩٣٩ فعلاً من الأفعال التالية:

١ - التعاون على إفساد الحكم، أو الحياة السياسية بطريق الإضرار بمصالح البلاد العليا أو التعاون فيها أو بطريق مخالفة القوانين وذلك للحصول على مزايا سياسية.

٢ - استغلال النفوذ ولو بطريق الإيهام للحصول على فائدة أو ميزة ذاتية لنفسه، أو لغيره من أية سلطة عامة، أو من أية هيئة، أو شركة أو مؤسسة.

٣ - استغلال النفوذ للحصول لنفسه أو لأحد ممن يمتون إليه بصلة قرابة، أو مصاهرة، أو حزبية على وظيفة في الدولة أو وظيفة، أو منصب في الهيئات العامة، أو أية هيئة أو شركة، أو مؤسسة خاصة، أو للحصول على ميزة أو فائدة بالاستثناء من القواعد العامة السارية في هذه الهيئات.

٤ - استغلال النفوذ بإجراء تصرف أو فعل من شأنه التأثير بالزيادة أو النقص بطريق مباشر، أو غير مباشر في أثمان العقارات والبضائع والمحاصيل وغيرها أو أسعار أوراق الحكومة المالية، أو الأوراق المالية المقيدة في البورصة أو القابلة للتداول في الأسواق بقصد الحصول على فائدة ذاتية لنفسه أو للغير.

٥ - كل عمل أو تصرف يقصد معه التأثير في القضاة أو في أعضاء أية هيئة خولها

القانون اختصاصاً في القضاء أو الإفتاء.

٦ – التدخل الضار بالمصلحة العامة في أعمال الوظيفة ممن لا اختصاص له في ذلك أو قبول ذلك للتدخل.

ويعتبر التدخل من غير المذكورين في هذه المادة بحكم الغدر إذا كان التدخل قد استغل صلته بأية سلطة عليا.

ونصت المادة الثانية من هذا القانون على ما يلي:

مع عدم الإخلال بالعقوبات الجنائية أو التأديبية يجازى على الغدر بالجزاء التالية:

١ – العزل من الوظائف العامة.

٢ – سقوط العضوية في مجلس البرلمان، أو المجالس البلدية، أو القروية، أو مجالس المديرية.

٣ – الحرمان من حق الانتخاب، أو الترشيح لأي من المجالس سالفه الذكر لمدة أقلها خمس سنوات من تاريخ الحكم.

٤ – الحرمان من تولي الوظائف العامة لمدة أقلها خمس سنوات من تاريخ الحكم.

٥ – الحرمان من الانتماء إلى أي حزب سياسي مدة أقلها خمس سنوات من تاريخ الحكم.

٦ – الحرمان من عضوية مجالس إدارة الهيئات، أو الشركات، أو المؤسسات التي تخضع لإشراف السلطات العامة، ومن أية وظيفة بهذه الهيئات لمدة أقلها خمس سنوات من تاريخ الحكم.

٧ – الحرمان من المعاش كله أو بعضه.

٨ – ويجوز الحكم أيضاً بإسقاط الجنسية المصرية عن الغادر، كما يجوز الحكم برد ما أفاده من غدره وتقدر المحكمة مقدار ما يرد.

وقد جاء في المذكرة التفسيرية لهذا المرسوم ما يلي: (ويتضح من ذلك أن التشريع المقترح وإن كان يتفق مع التشريع الفرنسي في الغرض منه وهو القضاء على الفساد وإبعاد المفسدين من محيط الحياة العامة فإنه أخف منه بكثير، والضرورة تقتضي إصداره تطهيراً للحياة المصرية في العهد الجديد وإبعاداً لأولئك الذين لم يردعهم وازع من ضمير ولم تمنعهم وطنية من استغلال ما تولوا من مناصب لنفع أنفسهم وأقاربهم والمقربين إليهم في الوقت الذي كان من الواجب أن تتضافر الجهود فيه للوصول إلى الاستقلال الكامل والرقى بمرافق الدولة حتى تبلغ المكانة الجديرة بها فمثل هؤلاء يجب أن يبعدوا عن طريق ركب التقدم حتى لا يكونوا عقبة في طريقه كما كانوا في الماضي.

وقد شكلت الثورة محكمة خاصة لمحاكمة الفاسدين المتهمين بجرائم الغدر تؤول برئاسة مستشار من محكمة النقض وعضوية مستشارين من محكمة استئناف القاهرة يعينهم وزير العدل، وأربعة ضباط لا تقل رتبة كل منهم عن الصاغ يعينهم القائد العام للقوات المسلحة.

وقد نجحت الثورة المصرية في القضاء على الفساد ومحاكمة رجال العهد السابق الفاسدين، وناضلت من أجل زرع القيم الإنسانية الرفيعة. وكانت نقطة تحول أساسية في مسار الدولة غيرت نظام الحكم، وأهدافه، وفلسفته، وأرست قواعد الديمقراطية ومبادئ الحكم السليم.

وكان تحركها مواكباً لحركة التاريخ وهي حركة مستمرة لا تتقطع ولا تتوقف عند تجارب الماضي، فكان لها دورها في صنع المتغيرات، وفي بلورة فلسفة سياسية لقواعد الحكم السليم الذي يقوم على النزاهة ومحاربة الفساد.

